67 ـ نـص الــقــاعـدة: المساحة في الشجاج كالاسم في الأطراف ([1858]). الألفاظ الأُخرى للقاعدة: * ـ «يعتبر التساوي بالمساحة في الشجاج» ([1859]). * ـ «اعتبار التساوي في المساحة في قصاص الجروح» ([1860]). توضيح القاعدة: المقصود من هذه القاعدة أنّه كما تعتبر في قصاص الأطراف المماثلة والاشتراك في الاسم كالعين بالعين والأنف بالأنف واليمين باليمين واليسار باليسار، كذلك تعتبر في قصاص الجراح المماثلة والتساوي في المساحة طولاً وعرضاً، فلا تقابل ضيّقة بواسعة ولا يقنع بضيّقة عن واسعة ([1861]).